

الولي في الزواج بين قانون الأسرة الجزائري والجمعيات النسوية

The Guardian in marriage between the Algerian family law and women Associations.

ناش رضوان

جامعة بن يوسف بن خدة (الجزائر)، redouaneradwane@yahoo.com

تاريخ الاستلام: 2020/04/08 تاريخ القبول: 2020/10/29 تاريخ النشر: 2020/12/25

ملخص:

عرف قانون الأسرة الجزائري انتقادا شديدا منذ ظهوره سنة 1984م من طرف الجمعيات النسوية والمرتبطة إيديولوجيا بالثقافة الغربية حيث رفض أولئك النشطاء الحقوقيين أغلب ما جاء في مواد القانون، خاصة مسألة الولي في الزواج حيث اعتبروها إهانة للمرأة لأنها لا تستطيع مباشرة عقد الزواج بنفسها وتحتاج دائما إلى رجل يتولى شؤون حياتها، هذا الأمر لم تهمه تلك الجمعيات التي تصر دوما على معارضته والمطالبة بإلغاء هذا القانون واستبداله بقوانين أوروبية تنسجم مع تطلعات المرأة حسب اعتقادهم.

الكلمات المفتاحية: ولي، امرأة، أسرة، جمعية، قانون.

Abstract

The Algerian family law has been since he appeared in 1984 from the women s associations associated with western culture where those activists refused most of what was mentioned in the articles of the law, especially the issue of the guardian in marriage where they considred as an insult to women because she can not marriage contract by her self directly and she always need a man to take care of her life so these associations opposed him and demanded to be replaced by european law which helps women.

Key words Guardian; Women; Family; Association; Law.

مقدمة.

ظل الولي في عقد الزواج محور التنازع بين الرجل والمرأة قبل الإسلام بسبب رغبة المرأة في كثير من الأحيان الارتباط برجل لا يراها أقرباؤها مناسبا للمصاهرة بينما تراه هي فارس أحلامها الذي تتحقق في زواجها منه سعادتها، وهذه الخطوة المصيرية في حياة كل فتاة تعتبر قفزة فكرية من عالم العزوبة إلى عالم المرأة المتزوجة حيث يراها البعض نوعا من الحظ ويراه آخرون استقراء ودراسة معطيات، بينما يؤمن الكثير بأن المقادير تتصرف في مصير البشر من حيث الارتباط والافتراق.

لقد جاء الإسلام الحنيف بشريعته الغراء والناس ترتفع بأحسابها وأموالها بعضها على بعض فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بتغيير موازين التفرقة بين الناس حين اعتمد التقوى وطرح التفاخر بالأجداد والتكاثر بالأموال، لكن ترويض النفوس البشرية على تقبل الدين الجديد لم يكن أمرا سهلا، بل احتاج إلى تفاوت الأجيال العديدة من المسلمين حتى تزول عادات الجاهلية وتستقر تعاليم الإسلام.

إن المسلمين رغم القرون الكثيرة التي عاشوها في ظل الإسلام لا زالوا يراعون الأنساب والأموال في مصاهرة بعضهم بعضا، وكتب الفقه تؤكد على اعتماد الدين والتقوى لكنها لا تستطيع إلغاء الأعراف الموروثة جذريا لأن التمسك بها غالبا ما يتم بيد العائلات الحاكمة والأسر الثرية وذوات النفوذ والصيت في المجتمع مما يثير في نفوسهم غريزة التميز عن العامة.

إن الولي في هذا المعترك الفكري القديم المتجدد يجد نفسه متورطا في مسألة جاهلية قديمة حد لها التشريع الإسلامي إطارا معيناً لا تتجاوزه، لكنها استطاعت عبر الزمان أن تفرض بعض الإضافات التي تميز الغني والحاكم على الفقير والمحكوم.

يبقى المشرع في زماننا الحديث يحاول جمع شتات الأوجه المختلفة حول الزواج الناجح بين الرجل الذي يتسم بالعقلانية في القرارات والمرأة المتصفة بطغيان العاطفة الجياشة حتى ينقذ الناس من مخاطر الفشل في مشروع الزواج. لكن المرأة اليوم ترى نفسها ندا للرجل في كل شيء ومساوية له في كل أمر، ولها من الفكر وبعد النظر ما لم يبلغه الكثير من الذكور، فهي لا ترضى أن يتولى أمرها بحجة أنه أعلم بها من مصلحتها فيستجد النزاع بينهما في كل مرة حول تحديد دور الولي في الزواج، وتطالب الكثير من النساء بإلغائه من القانون، بينما يراه الأكثرية من الدين والعرف فيتمسكون به قربة لله وتشبثا بالأعراف.

أهمية البحث.

تتلخص أهمية البحث في إظهار مدى الصراع المحتدم بين المحافظين على أسس الزواج الإسلامي وبين المناضلين لأجل فرض النمط الغربي في العلاقات الاجتماعية على الجزائريين تحت عناوين دينية واجتهادات مصادمة للنصوص الشرعية.

أهداف البحث.

- الكشف عن تقهقر المحافظين أمام الجمعيات النسوية المتحررة.
- إظهار مدى التأيد الغربي للجمعيات النسوية المنساققة للفكر الغربي.
- تأثير الغزو الثقافي على معتقدات المسلمين وعلاقاتهم الاجتماعية.
- محاولة الكثيرين تجريد العلاقات الاجتماعية من وصفها التعبدية.

مشكلة البحث.

عرف الولي في الزواج تفاوتاً ملحوظاً تأثيراً ودوراً في عقد الزواج، حيث انتقل من مكانة إلى الحل والربط وصاحب الكلمة الأخيرة إلى شخص تختاره المرأة ليشهد عقد قرانها كنوع من الشكليات التي تتناسب مع أجواء الزواج، حيث تعتبره الجمعيات النسوية انتصاراً على تسلط الرجل بينما يراه آخرون تحييداً للولي عن دوره العتيق في إبرام عقد النكاح.

الدراسات السابقة.

لا يكاد يخلو مؤلف عن الزواج من ذكر الولي، ومنها:

- الولي في الزواج؛ ناصر الدين الألباني.

- من هو الولي؟ وهل يشترط عند كل العلماء لصحة الزواج؟ عبد الله بن بية.

- اشتراط الولي لصحة النكاح؛ محمد الحسن ولد الددو الشنقيطي.

- حكم الولي في عقد الزواج؛ خالد المصلح.

المطلب الأول: مصادر قانون الأسرة الجزائري بخصوص الولي.

تعتبر مصادر التشريع الإسلامي منابع قانون الأسرة الجزائري وما القالب القانوني الذي ينظم مواده إلا متابعة عصرية للمنهج السائد في صياغة القواعد القانونية في العصر الحديث، وبما أن نجاح هذا القانون يفتح شهية الإسلاميين لتناول جوانب أخرى من حياة المواطن المسلم في الجزائر وخارجها، فإن أنصار الثقافة الغربية لم يسكتوا عنه لسابق علمهم بتمدد نفوذ التشريع الإسلامي وعدم توقفه عند حد معين.

كما أن انتقاد الولي في الزواج لا يستحق أكثر من مسح استبياني يظهر من خلاله نفع الولي في الزواج أو ضرره في عصر المعلوماتية الذي نعيشه دون التطرق إلى انتقاد المصادر الأولى للتشريع الإسلامي لأن انتقاد النصوص يكون حسب نظرة كل فريق وكذلك حسب موقفه منها ولن يوصل لأي نتيجة توافقية.

الفرع الأول: المصادر الرئيسية بخصوص الولي.

يعتبر القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة أولى مصادر الولي في عقد الزواج، فقد نزل القرآن الكريم والناس يتزوجون ويتصاهرون فيما بينهم، ولهم أعراف وعادات تسير عليها مجتمعاتهم فقام بإقرار النافع منها وألغى ما يضر بالأسرة، والولي كان معروفا لدى الناس قبل الإسلام، وكان الناس يخطبون البنات من أوليائهن في أغلب المجتمعات التي سبقت وعاصرت فترة التشريع الإسلامي وبهذا سار العرف، ولم يحدث نزاع في المسألة إلا بعد موجة التحرر التي عصفت بالمجتمعات الغربية في العصر الحديث، مما جعل المجتمع ينقسم إلى فريق محافظ وفريق مطالب بالتغيير.

أولاً: ولي المرأة في القرآن الكريم.

ورد ذكر الولي في القرآن الكريم سواء بصيغة العموم أو الخصوص مما جعل المسلمين يستفيدون من نصوص القرآن الكريم ضرورة اعتماده مراعاة لمصلحة المرأة في إبرام عقد زواجها حتى لا يضيع حقها أو تهضم، لكن إرغام المرأة في قبول تصرف الولي هو محل الخلاف إذا تعسف في استعماله مما يفتح شهية الدارسين لهذه المسألة، حيث يترتب عليها تحديد موضع الولي من عقد الزواج حيث يراه البعض ركناً وآخرون غير ذلك.

1- النصوص القرآنية: ورد ذكر الولي في القرآن الكريم بعيداً عن موضوع الزواج، وورد ما يوحي إلى علاقته

بعقد الزواج حيث يشير إليه في قضية التعامل مع الخلافات الزوجية.

أ- وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ¹.

ب- وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا لِهِنَّ فَتًى تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ².

¹ - سورة البقرة، الآية 221.

² - سورة البقرة، الآية 232.

أما سائر الآيات القرآنية التي ورد ذكر الولي فيها فهي لا تنظم العلاقة الزوجية ولا تشير إليها.

2- نصوص التفسير: استنبط الفقهاء الأوائل مشروعية الولي من الآيات الكريمة، واعتبروها أصل الولي في الزواج، حيث يمكن لأولياء المرأة أن يزوجوها بغير المشرك، كما يمكن لهم أن يحاموا عن حقوقها أمام الزوج الظالم برفع قضيتها للقاضي إذا حاول الإضرار بها.

أ- النكاح بولي في كتاب الله³.

ب- في هذه الآية دليل بالتص على أن لا نكاح إلا بولي⁴.

ثانيا: اختلاف تأويل الولي بين المفسرين.

اختلف تأويل المفسرين في تحديد مكانة الولي بخصوص الزواج، حيث رأى بعضهم أنه ركن من أركان الزواج، وأعطى له الصلاحيات الواسعة في إبرام العقد أو نقضه، بينما يرى فريق آخر أن مصلحة المرأة أولى بالتقديم من مصلحة الأولياء وأن حقوقهم تابعة لحقوقها مما يجعل الولي في موقف المدافع عن مصلحتها ليس أكثر.

1- المتأولين الموافقين: يعتبر هذا المنهج هو السائد اليوم في العالم الإسلامي حيث تبقى تقديرات المصاهرة بيد الأولياء، ولا يكون للمرأة دور في إبراز مشاعرها أو مصلحتها الذاتية، بل كل الاعتبار لمصلحة الأمة جمعاء.

أ- كان بعض المسلمين يريدون أن ينكحوا إلى المشركين وينكحهم رغبة في أحسابهم⁵، واليوم لا يختلف الوضع عما كان في زمن نزول القرآن الكريم حيث يرى الكثير من المسلمين أن من مصلحته مصاهرة العائلات غير المسلمة طمعا في المصالح الدنيوية فبقي التحريم.

ب- ولا تزوجوا -أيها الأولياء- النساء المؤمنات من الكفار وثنيين كانوا أو أهل كتاب حتى يؤمنوا بالله ورسوله⁶، والملاحظ أن توجه هذا الفريق يصرف الخطاب إلى الأولياء وحدهم دون التفات إلى رأي المرأة.

2- المتأولين المخالفين: يرى أنصار هذا المبدأ أن الولي له أن يمنع زواج المرأة متى أضر بمصلحة الجماعة، وليس له أن يسيطر على مجموع الرجات التي تكون داخل الجماعة، فالزواج تارة يكون بغرض المصلحة وأحيانا أخرى ينبي على علاقات خاصة بين رجل وامرأة ليس للجماعة دور فيها.

أ- الزواج يورث المودة والمحبة بين المتصاهرين⁷، وهذه خاصية مستنبطة من حال العائلات التي تتربط بالمصاهرة وتنشأ بينها علاقة أحوال وأعمام فيصير ذلك الجيل من الأبناء رابطا حيا بين الأقوام المختلفين، ومادام المجتمع في زماننا على الإسلام جميعه، فليس للأولياء حق في منع المرأة إلا أن تختار غير المسلم.

³ - محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، 1420 هـ - 2000 م، ج4، ص 370.

⁴ - محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة الثانية، 1384 هـ - 1964 م، ج3، ص 72.

⁵ - وهبة بن مصطفى الزحيلي، التفسير الوسيط، دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى - 1422 هـ، ج1، ص 119.

⁶ - محمد الأمين بن عبد الله الأمري العلوي الحرري الشافعي، تفسير حدائق الروح والريحان في روائع علوم القرآن، تحقيق هاشم محمد علي بن حسين مهدي، دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001 م، ج3، ص 289.

⁷ - أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، أحكام القرآن، تحقيق محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، 1405 هـ، ج2، ص 18 بتصرف.

ب-زواج بنت عبد الله بن جعفر بن أبي طالب من الحجاج بن يوسف⁸: تعتبر هذه الحادثة من الزيجات السياسية التي فصل فيها الخليفة آنذاك رغم أنها وقعت بين مسلم ومسلمة على الطريقة الإسلامية، لكن خوف الأمويين من ميل الحجاج إلى بني هاشم بعد مصاهرهم جعلهم يطلون هذا الزواج لأنه يضر بمصلحتهم السياسية، وهذه الحادثة لها مثيلاتها في التاريخ الإسلامي حيث تكون الولاية للحاكم وليس للأب أو الجد أو أقارب المرأة.

الفرع الثاني: الولي في السنة النبوية الشريفة.

شهد النبي صلى الله عليه وسلم الكثير من الزيجات وتزوج هو وزوج غيره ومضت سنته الشريفة في الزواج بما لا يدع مجالاً للشك في الطريقة النبوية التي انتهجها للمسلمات في بناء الأسرة، لكن يبقى تطور المجتمعات وما وصلت إليه المرأة هو المتغير الذي يحتاج إلى تفصيل، لأن المجتمع هو الذي تغير وليس النصوص الشرعية، لذلك يبقى الاجتهاد سيد الموقف في اعتماد التشريعات التي لا تخرج عن الإطار الشرعي.

أولاً: النصوص الحديثية.

كثيرة جداً هي النصوص الحديثية التي تبين للمسلمين دور الولي في إبرام عقود الزواج لما له من تداعيات على علاقة العائلات والقبائل قديماً، حيث لم يكن مقتصرًا على ارتباط رجل وامرأة فحسب، وما يقابله اليوم من علاقة الزوج وزوجته فقط، حيث تلاشت الاعتبارات القبلية والتحالفات العشائرية وغيرها من الأنماط التي كانت تتعلق بالزواج والمصاهرة في عصرنا.

1- النصوص الإيجابية: يتمحور دور الولي في إبرام عقد الزواج حول عبارة "لا نكاح إلا بولي" حيث اعتمد الفقهاء المسلمون عليها لتمييز الزواج الشرعي عن سائر أنواع النكاح الأخرى، سواء كانت أنكحة الجاهلية التي اتفق المسلمون على شناعتها أو الأنكحة التي تفتقر إلى ركن من أركان الزواج.

أ- عن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته: أَنَّ النَّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ، فَيُصَدِّقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا⁹...

ب- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ لَمْ يُنْكِحْهَا الْوَلِيُّ، فَكَأَحُهَا بَاطِلٌ، فَكَأَحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ أَصَابَهَا، فَلَهَا مَهْرُهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا، فَإِنْ اشْتَجَرُوا، فَالْسلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَ لَهُ»¹⁰، والنصوص في هذا الباب كثيرة كلها تؤكد على بطلان الزواج الذي لا يعقده ولي المرأة عن رضا وقناعة.

2- النصوص السلبية: تعتمد هذه النصوص على تصور الولي مسؤولاً أمام السلطان في مصاهرة أعداءه، فحين كان المسلمون جماعة واحدة كان يحرم على المسلم مصاهرة أعداء الجماعة بتزويج وليته منهم، لكن الأمر اختلف اليوم حين كثرت جماعات المسلمين، فصار لزاماً على الولي ألا يزوج وليته من أعداء جماعته

⁸ - أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري، **جهل من أنساب الأشراف**، تحقيق سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، 1417 هـ - 1996 م، ج2، ص 60.

⁹ - محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، **صحيح البخاري**، المحقق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، لبنان، الطبعة الأولى، 1422 هـ، ج7، ص 15.

¹⁰ - ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، **سنن ابن ماجه**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1981 م، ج1، ص 605.

أ- عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ ابْنِ جَحْشٍ فَهَلَكَ عَنْهَا وَكَانَ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ فَرَوَّجَهَا النَّجَاشِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ عِنْدَهُمْ¹¹ "

ب- عَنْ خَنْسَاءَ بِنْتِ خِذَامٍ، قَالَتْ: أَتُكْحِنِي أَبِي وَأَنَا كَارِهَةٌ، وَأَنَا بِكْرٌ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «لَا تُنْكِحَهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ»¹²

ج- عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ لَوَلِيِّي مَعَ الثَّيِّبِ أَمْرٌ، وَالثَّيِّبَةُ تُسْتَأْمَرُ، وَصَمَّتْهَا إِقْرَارُهَا»¹³.
والروايات التي تحدثت عن زواج النساء في عهد النبوة كثيرة جدا، وللأولياء تحمل مسؤوليتهم في مصاهرة غير جماعتهم، أما بين المسلمين فالمرأة حرة في اختيار شريك حياتها.

ثانيا: الأعراف الاجتماعية وأثرها على حياة المجتمع الجزائري.

برزت الكثير من المؤلفات التي تناولت المرأة الجزائرية في عهد الاستعمار الفرنسي، حيث أراد المستعمرون تثبيت ثقافتهم في الجزائر من خلال موضوع المرأة وأنها مهضومة الحقوق، وعلى الجزائريين الاقتداء بالنموذج الأوروبي في التعامل مع المرأة، مما أثار الغبار الأول للحرب الثقافية بين المستشرقين والمثقفين الجزائريين الذي مازال مستمرا إلى اليوم حيث اكتسب طابعا سياسيا قوميا ولم يلتزم بإطاره الثقافي.

1- الأعراف القديمة: تصور المؤلفات القديمة للمستعمرين الفرنسيين المرأة الجزائرية في صورة غاية في التعاسة والقهر بسبب الدين والعرف السائد آنذاك، وهو أسلوب واضح للتأثير الثقافي في المجتمع بغرض السيطرة على الشعب وجره إلى أحضان الثقافة الفرنسية بعد انتزاعه من إطاره الفكري والديني.

أ- كثرة المؤلفات الفرنسية في انتقاد التعامل مع المرأة الجزائرية¹⁴، وقد كان هذا التحامل على كل ما هو جزائري أصيل واضح الأسباب لأجل الهيمنة الثقافية، ولعل المرأة في حد ذاتها موضوع بالغ الأهمية في سيطرة القوى الاستعمارية على الشعوب، خصوصا وهي ذات خبرة واسعة في تلك المسألة التي أنشأت عليها امبراطوريات ضخمة.
ب- تصدي المثقفين الجزائريين¹⁵: لم يخف على علماء الجزائر أن انتقاد المؤلفين الفرنسيين لموضوع المرأة الجزائرية نابع عن طمع سياسي في السيطرة على الشعب، وأن التطرق لموضوع زواج المرأة وانتقاد إجراءاته لا يخلو من أطماع استعمارية واضحة.

11 - أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق، سنن أبي داود، المحقق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ج 2، ص 229.

12 - أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، السنن الكبرى، تحقيق حسن عبد المنعم شلي وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001 م، ج 5، ص 175.

13 - محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبُد، التميمي، صحيح ابن حبان، المحقق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، 1414 - 1993، ج 9، ص 399.

14 - أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، دار البصائر للنشر والتوزيع - الجزائر، الطبعة الأولى، 2007 م، ج 7، ص 181.

15 - مالك بن نبي، في مهب المعركة، دار الفكر المعاصر بيروت - لبنان، دار الفكر دمشق - سورية

الطبعة الثالثة، 1423 هـ - 2002 م / ط3: 1981 م، ص 97.

ج- فضح الأسلوب الاستعماري¹⁶: ظهر للعالم بأسره أن الأوروبيين استعملوا التبشير والاستشراق والاستعمار وسائل لاستغلال الشعوب الأخرى والسيطرة على ثرواتهم باسم الحضارة، وما المناادة بتحرير المرأة إلا إحدى وسائل الاستعمار التي وجد فيها ضالته المنشودة.

2- الأعراف الحديثة: صار معلوما في فترة الاستقلال أن المرأة إحدى محاور الصراع الفكري بين القوى الاستعمارية والدول الناشئة، ومنها الجزائر، حيث تعتبر المرأة وسيلة تأثير على سياسات تلك الدول من حيث توجهها ومن حيث مستقبلها، وزواج المرأة من رجل أجنبي يعتقد أن حضارته أرقى من حضارتها سيخلق جيلا مشتركا بينهما تكون ميوله الفكرية للوالد المتغلب، ولعل من بركات الإسلام على الشعوب الإسلامية عموما وعلى الجزائريين خصوصا هو نعمة الولي في الزواج حتى لا ينفرد الرجل بالمرأة في عصر العولمة الذي نعيشه.

أ- يخضع زواج الجزائريين والجزائريات بالأجانب من الجنسين إلى أحكام تنظيمية¹⁷، وهنا تتجلى ولاية الدولة على المواطنين في علاقاتهم مع الأجانب ومنع استغلال المرأة الجزائرية من طرف الجهات الخارجية لأغراض سياسية.

ب- الشروط الواجب احترامها لإصدار رخصة الزواج المختلط¹⁸، وكما تحرص الدولة على تنظيم الجزائريات والجزائريين بالأجانب عليها مراعاة المستوى الثقافي للمواطنين من جهة، وغرض الأجانب الحقيقي عبر علاقاتهم الزوجية من المواطنين، مع تسهيل تلك الإجراءات إذا كانت مناسبة للمصلحة العامة.

ج- يجد الجزائريون الذين تعرفوا على أجنبيات وربطوا علاقات حب أو مصالح بينهم أنفسهم في متاهات إدارية وأمنية جد معقدة تصل في بعض الأوقات إلى المتابعات القضائية ويتهم تمس بأمن الدولة كالتستر على جاسوسات أو مجرمات أو هاربات أو متاجرات مخدرات وغيرها في حال عدم اتباع الإجراءات اللازمة دون الإخلال بأدق التفاصيل¹⁹، وهنا تظهر مدى فاعلية القانون في تمييز الزواج النافع من الضار مع الأجانب الذي ينظمه القرار الصادر بتاريخ 11 فبراير 1980 والذي يعطي لوزير الداخلية صلاحيات تنظيم الجزائريين مع الأجانب.

المطلب الثاني: الفقه الإسلامي وجمعيات تحرير المرأة.

الصراع حول موضوع الولي يندرج في المسائل المستحدثة في المجتمع الجزائري، وسببه التطور الحاصل في المجتمع، حيث لم تكن القضية مطروحة في القدم لعدم تصور المكانة التي نالتها المرأة في العصر الحديث حيث ترى نفسها اليوم أقدر على بناء مستقبلها من غيرها، وكذلك انتفاء الحسابات القبلية والعائلية التي كانت تزاخم الزواج في أهدافه، حيث تغيرت المعطيات القديمة وحلت محلها معطيات جديدة تحتاج إلى ترتيب نموذجي يخلف الترتيب التقليدي الذي كان الزواج يبنى عليه، وبذلك يتحقق المغزى من الولي وتتلأشى معوقات الزواج وتظهر فوائده التي يختلف الدارسون حول أماكن وجودها.

¹⁶ - عبد الرحمن بن حسن حَبَّكَة الميذاني، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها: التبشير - الاستشراق - الاستعمار، دار القلم - دمشق، الطبعة الثامنة، 1420 هـ - 2000 م، ج 1، ص 566.

¹⁷ - أمر رقم 02-05 المؤرخ في 27 فبراير 2005 المتضمن تعديل قانون الأسرة رقم 84-11 المؤرخ في 9 يونيو 1984 والمتضمن قانون الأسرة الصادر بالجريدة الرسمية عدد 15 الصادرة بتاريخ 27 فبراير 2005.

¹⁸ - www.interieur.gov.dz، شروط الزواج المختلط بين الجزائريين وغيرهم.

¹⁹ - echoroukonline.com، تاريخ الاطلاع 7 أبريل 2020.

الفرع الأول: الولي عند فقهاء المسلمين.

يعتبر فقهاء المسلمين المحافظون على الشريعة في نظر باقي أطراف المجتمع الجزائري، وتقع على عاتقهم مسؤولية تطبيق تلك الشريعة على الوجه الذي يرضي الله عز وجل، ومن هذا المبدأ نرى استسلام أغلبية الجزائريين لهذا التشريع إيماناً منهم أنه السبيل الوحيد للفوز بالحياة الطيبة والآخرة الرضية، بينما تتردد بعض الأفراد على هذا النمط الفكري ورأوا أن للإنسان كامل الحرية في تسيير أموره الدنيوية فوقعت الخلافات في التشريع وانضم الكثير من الرجال إلى صف النساء المطالبات بإلغاء الولي في الزواج.

أولاً: الفقهاء الأوائل عند مذاهب أهل السنة.

لم يكن للفقهاء القدامى مشكل يعالجونه في مسألة الولي لأن المجتمع في ذلك الوقت كان قريباً في تفاعلاته من المجتمع زمن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يكن تطور إلى المستوى الذي تعاصره حيث تلاقح أفكار الإلحاد والتمرد على الأعراف والتقليد الغربي وأنتج مجتمعا متنوعا تحاول كل طائفة إرضاء أفرادها وإبداء رأيها في التشريعات.

1- المذاهب المعتمدة: تجمع المذاهب المعتمدة لأهل السنة والجماعة على أن الحاكم هو ولي جماعة المسلمين، ومنه يمكن القول بأن إذنه في التزاوج بين أفراد الجزائريين متروك بكل حرية بينهم، بينما يبقى زواج الجزائريين من غيرهم، سواء كانوا رجالاً أو نساء يتطلب إذنًا خاصاً وفق نظام قانوني هادف، وهذا ما سار عليه الفقه الإسلامي ووافق أقوال الفقهاء الأعلام كما يلي:

أ- مذهب الحنفية، يقول السرخسي: *بَلَّغْنَا عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ امْرَأَةً زَوَّجَتْ ابْنَتَهَا بِرِضَاهَا فَجَاءَ أَوْلِيَائُهَا فَخَاصَمُوهَا إِلَى عَلِيٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فَاجَّازَ النِّكَاحَ*²⁰، والإمام عليّ آنذاك أمير المؤمنين الذي له الحق في إقرار الزواج أو إلغائه وفق مبدأ مصلحة جماعة المسلمين.

ب- مذهب المالكية، قال مالك: *إِنْ اخْتَلَفَ الْأَوْلِيَاءُ وَهُمْ فِي الْقَعْدَةِ سَوَاءٌ نَظَرَ السُّلْطَانُ فِي ذَلِكَ*²¹، والسلطان لا يحكم إلا على مبدأ المصلحة العامة، وهذا منهج مالك حين سئل عن اختلاف الأولياء فأجاب أن اختلافهم في تحقيق مصلحة جماعة المسلمين.

ج- مذهب الشافعية، يقول البجيرمي: *وَيُزَوَّجُ الْحَاكِمُ فِي صُورِ أَتَتْ ... مَنَظُومَةً تَحْكِي عُقُودَ جَوَاهِرٍ*²²
د- مذهب الحنابلة، قال ابن قدامة: *ثُمَّ السُّلْطَانُ. لَا نَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، فِي أَنَّ لِلْسُّلْطَانِ وَلَايَةَ تَزْوِيجِ الْمَرْأَةِ عِنْدَ عَدَمِ أَوْلِيَائِهَا أَوْ عَضْلِهِمْ*²³.

ويتبين من إجماع المذاهب الإسلامية أن الولاية مراتب، حيث يأذن الحاكم للمواطنين فيما تراضوا بينهم حولها، وترفع إليه القضايا التي اختلفوا فيها، أما زواجهم من خارج الجماعة فله يرجع الأمر.

²⁰ - محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، المبسوط، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، 1993، ج 5، ص 10.

²¹ - مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبجي، المدونة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1415هـ - 1994م، ج 2، ص 105.

²² - سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي، تحفة الحبيب على شرح الخطيب، دار الفكر

الطبعة الأولى، 1995، ج 3، ص 405.

²³ - عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، المغني، دار مكتبة القاهرة

الطبعة الأولى، 1968، ج 7، ص 17.

2- المذاهب المساندة: حتى المذاهب التي اجتهدت في إيجاد حل للمسائل الفقهية قديما خارج إطار المذاهب

السنية واستقلت بآرائها لم تخرج عن الإطار العام الذي يرجع إليه المسلمون في باب ولاية الزواج.

أ- وَلَيْسَ وَلَدُ الْمَرْأَةِ وَلِيًّا لَهَا إِلَّا إِنْ كَانَ ابْنُ عَمِّهَا، لَا يَكُونُ فِي الْقَوْمِ أَقْرَبُ إِلَيْهَا مِنْهُ - وَمَعْنَى ذَلِكَ - : أَنْ يَأْذَنَ لَهَا فِي الزَّوْاجِ، فَإِنْ أَبَى أَوْلِيَاؤُهَا مِنْ الْإِذْنِ لَهَا: زَوَّجَهَا السُّلْطَانُ²⁴.

ب- الْأَصْلُ أَنَّ وَلَايَةَ التَّزْوِيجِ هِيَ وَلَايَةُ نَظَرٍ، وَتُبُوْتُ وَلَايَةِ النَّظَرِ لِلْقَادِرِ عَلَى الْعَاجِزِ عَنِ النَّظَرِ أَمْرٌ مَعْقُولٌ مَشْرُوعٌ، لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ الْإِعَانَةِ عَلَى الْبَرِّ، وَمِنْ بَابِ الْإِحْسَانِ، وَمِنْ بَابِ إِعَانَةِ الضَّعِيفِ وَإِعَانَةِ اللَّهْفَانِ، وَكُلُّ ذَلِكَ حَسَنٌ عَقْلًا وَشَرْعًا²⁵.

ثانيا: الفقهاء المعاصرون والولي في الزواج.

يعاني الفقهاء اليوم من تيارات قوية تجاهر بإلغاء التشريع الإسلامي جذريا وتحاول محو ما له علاقة بالإسلام نظريا وتطبيقيا حيث تراهم تلك الجماعات سبب تخلف العالم الإسلامي، وإلغاء الولي من الزواج هو بداية الحرب على الإسلام، والمسألة تتعلق بحماية كيان الشعب ومقومات وجوده، وليس مسألة امرأة أرادت الزواج برجل أجنبي أو بنت عضلها وليها عن الزواج بشخص اختارته ولم يناسبه، أو رأى الخير في غيره.

1- النقهر أمام الضغوط الغربية: يعتبر المساس بركن الولي في الزواج هزيمة كبرى أمام حملة التغريب التي تنزعمها جمعيات نسوية وحقوقية هدفها سياسي، ليس يعادي الإسلام كدين، بل يحاربه لأنه سد منيع أمام أطماع الاستعمار الأوروبيين الذين يخفون مطامعهم تحت عناوين مختلفة، هدفها إدماج المجتمع الجزائري في المجتمع الغربي وبعدها السيطرة عليه.

أ- المادة 11 من قانون الأسرة الجزائري: تعقد المرأة الراشدة زواجها بحضور وليها وهو أبوها أو أحد أقاربها أو أي شخص تختاره²⁶، ويعتبر هذا التنازل ترويضاً للجزائريات بغرض إلغاء الإجراءات الخاصة بزواج الجزائريين بالأجانب لأن ذلك هو السبيل الوحيد للسيطرة على المجتمع ثقافيا واجتماعيا، خصوصا مع ما يصاحبه من اختلاط الأرحام وبروز جيل له نزعة ثقافية غربية متعالية.

ب- يصل عدد المقيدين في سجلات 18 قنصلية جزائرية في فرنسا إلى نحو مليون و300 ألف جزائري مقيم في فرنسا، يعتقد أن ما يقرب من 800 ألف منهم (حوالي الثلثين) يحملون جنسية جزائرية وفرنسية مزدوجة، منهم من ولد في فرنسا ومنهم من اكتسبها لاحقا، لكن أرقام المصالح القنصلية الجزائرية لا تشمل أعدادا كبيرة من حملة الجنسية الفرنسية الذين لا يقيّدون أنفسهم في سجلات الجالية، ويتوزع العدد الأكبر من هؤلاء على فئتين أساسيتين²⁷، والخطر

²⁴ - علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، المحلى بالآثار، دار الفكر - بيروت

الطبعة الأولى، 1979، ج9، ص25.

²⁵ - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، مطبعة ذات السلاسل، الكويت، الطبعة الأولى 1404 هـ،

ج45، ص190.

²⁶ - قانون الأسرة الجزائري، مرجع سابق.

²⁷ - www.djazairiss.com/echorouk تاريخ الاطلاع: 7 أبريل 2020.

لا يكمن في عدد الجزائريين الذين اكتسبوا الجنسية الفرنسية طمعا في المزايا الاقتصادية، بل الخطر في استغلالهم كأدوات ضغط على الدولة الجزائرية.

2- الصمود الإيجابي والتعصب السلبي: مع تغير موازين القوة واحتلال أركان الاقتصاد الأوروبي الذي يتجه إلى الركود ولا يقدر على تمويل حملات ثقافية على الزائر يمكن الحفاظ على خصوصيات الشخصية الجزائرية بعيدا عن التطرف الديني أو التحلل الأخلاقي حيث يتضرر المجتمع الجزائري بكلا الاتجاهين، ولا ينتفع بغير الوعي الإيجابي الذي يراهن على المعطيات الحقيقية ويحافظ على المكتسبات الوطنية.

أ- ربط الولاية في الزواج بصحة المجتمع: إذا تم إظهار علاقة الولي في الزواج بالصحة العامة للمجتمع الجزائري واستقلاله الثقافي سيكون هناك أثر طيب في استقرار المجتمع واتجاه الفكر العام نحو النجاح في الصراع الدائر.

ب- ربط الولاية في الزواج بالحالات الاستثنائية: حيث يخلط الكثير من المنتصرين للتشريع الإسلامي بين الأحكام العامة التي تشغل رأي المجتمع والمتفرقات التي تحدث للأفراد، وكمثال على ذلك شخص مسلم يعيش في بلجيكا قرر الزواج من قريته هناك لكن أخاها لم يتمكن من حضور عقد القران وكان هو أقرب الحاضرين إليها من ناحية النسب فجعلوه وليا لزوجته في عقده عليها²⁸.

الفرع الثاني: الجمعيات النسوية وقانون الأسرة.

تؤمن هذه الجمعيات في عمومها بالنتائج المحققة في أوروبا بعد ثورة المجتمع على التعاليم الكنسية فيها، وترى أن الثورة على التعاليم الإسلامية هو السبيل المأمون في الرقي بالمجتمع إلى رتبة الشعوب المتحضرة، ورغم اعترافهم بالسلبات الخطيرة التي عصفت بالمجتمع والأسرة الأوروبية إلا أنهم متمسكون بذلك الخط لأنه يلي رغبات الكثير من الأنفس الضعيفة بعنوان الحرية الفردية، وأن المجتمع قادر على التعلم من أخطائه وتصحيحها، وأما تعاليم السماء فهي للمجتمع المتخلف حتى يصل لدرجة معينة من الوعي ثم تتركه وشأنه.

أولا: التطرف لدى النساء.

يجب الاعتراف للنساء أن الكثير منهن وقعن ضحايا التسلط الذكوري باسم الدين عموما في المجتمعات الإسلامية وغيرها مما أحدث انقلابا نسويا صارخا قاده الكثير من ضحايا ذلك الظلم والمتعاطفات معهن وتبلور ذلك الفكر حتى أنشأ تيارا فكريا ينادي بالمساواة بين الجنسين في كل شيء حتى تجرأ على التشريع الذي يناسب النوع الإنساني وطالب بإلغاء كل الفوارق بين الرجل والمرأة مما جعله فكرا تمرديا تدميريا وليس بناء حضاريا.

1- التطرف الديني: يتجذر التطرف عند النساء اللائي يحاربن الإسلام باعتباره دينا يغتصب حقوق المرأة حسب تصورهن الخاطئ حيث يغذي هذا الفكر تزايد الأفكار الخاطئة والفتاوى المغلوطة في العالم الإسلامي مما دفع تلك النساء إلى اعتناق الإلحاد كفكر يحاربن به كل ما له علاقة بالإسلام، ومما أثار حفيظة أولئك النسوة هو تمسك الجزائريين بأركان الزواج على المذهب المالكي الذي يعتبر الولي ركنا من أركانه.

²⁸ -الهيئة العامة للإفتاء، islamweb.net تاريخ الاطلاع: 7 أبريل 2020.

أ- المطالبة بتنفيذ اتفاقية سيداو²⁹: إن الضغط على الحكومة الجزائرية وتحين فرص ضعفها لأجل المصادقة على الاتفاقية سيجعل المجتمع الجزائري عرضة لمخاطر كبيرة تهدد تركيبته الاجتماعية.

ب- المطالبة بالمساواة بين الجنسين³⁰: وهو مشروع يجعل المرأة الجزائرية لقمة سائغة بفم الأوروبي حيث تسقط أمام الإغراء المادي والتفاوت الاقتصادي الذي يميل لصالح الجهة الأخرى وبذلك يتلاشى كل ما يميز الجزائريين ويحافظ عن خصوصياتهم وهذا هو الهدف الحقيقي من خلال النضال الحثيث لهذه الجمعيات.

2- التطرف السياسي: تولد التطرف السياسي لدى كثير من النساء بسبب التعسف الذي شاهدنه من طرف الرجال المستغلين للسعة الفقهية الإسلامية في اعتماد أضيق السبل تعاملًا مع المرأة مما جعل الأوروبيين يستغلون مشاعر الغضب وعدم الرضا بالواقع لدى النساء في دعم كل الجمعيات النسوية التي تنادي بالمساواة بين الرجل والمرأة منها: أ- جمعية مساعدة المرأة في شدة³¹.

ب- حالة التجمع ضد الحقرة وحقوق الجزائريات (راشدة).

ج- جمعية الترقية والدفاع عن حقوق المرأة.

د- جمعية النساء من أجل تفتح الإنسان وممارسة حقوق المواطنة.

هـ- التجمع الجزائري للنساء الديمقراطيات (رفض).

و- الجمعية المستقلة من أجل نصرته حقوق النساء.

إن هذه الجمعيات النسوية كانت تحس أنها مدعومة من طرف أوروبا لغرض إنساني هو الرقي بالمرأة الجزائرية، لكنها كانت تجهل أنها كانت وسائل ضغط كبيرة على حكومات الجزائر المتعاقبة خصوصًا وعلى حكومات شمال إفريقيا عموماً.

ثانياً: الجمعيات المعتدلة.

هناك جمعيات نسوية نشأت معتدلة التفكير والتوسط بين المغالية في محاربة الدين وبين المتشددة في التمسك بالأعراف، وبذلك تكون قد جمعت بين الأصالة والحداثة، وتم لها التوافق بين ربط الماضي بالتليد بالمستقبل المشرق عبر الحاضر المعيش أملاً في هيئة بيئة صالحة ينعم بها الجيل الجديد ويذكر بانيتها بخير.

1- الاعتدال الفكري: تستمد الكثير من الجمعيات التي تعنى بمشاكل المرأة الجزائرية منهجها من تعاليم الدين الإسلامي الحنيف، ومن واقع المجتمع الجزائري الذي يعاني الكثير من النقائص بحكم قرب عهده بالاستعمار المدمر وكثرة المؤامرات التي يتعرض لها حتى يئس من النجاح في تشييد مجتمع يصلح للعيش في زماننا.

أ- جمعية العلماء المسلمين الجزائريين³²: تعتبر أعرق جمعية دينية وتعليمية جزائرية رافقت المجتمع الجزائري منذ فترة الاستعمار إلى اليوم وهي ذات خبرة عالية وموروث فكري كبير بأساليب الاستعمار وطرق تفكيره والأدوات التي يستعملها للسيطرة على الشعوب.

²⁹ - org/women watch/dawn- الموقع الرسمي لمنظمة الأمم المتحدة، نسخة باللغة العربية.

³⁰ - وهبة سليمان، جمعيات نسوية تضغط على الحكومة للمساواة بين الجنسين، مقال منشور على جريدة الشروق بتاريخ 3 ديسمبر 2018 عدد

³¹ - عروس زبير، الخلفيات التاريخية ونضال الجمعيات النسوية في الجزائر، مقال منشور على موقع ccdef، تاريخ الاطلاع 7 أبريل 2020.

ب-اللجنة الوزارية للفتوى³³: وهي لجنة تضم خيرة الأساتذة الذين لهم اطلاع واسع بقضايا الأمة ويمكن الاعتماد على نظرهم الواقعية للوضع مع التوسط والاعتدال في إصدار الفتاوى.

2-النشاط في الإطار القانوني: تضغط المنظمات الدولية على الحكومة لأجل تسهيل وتقنين عمل الجمعيات الناشطة في مجال حقوق المرأة، بينما تتباطأ الجماعات الدينية عن استغلال المجال القانوني المفتوح للجميع في إنشاء جمعيات تعني بإبراز الفكر المعتدل بشكل قانوني بعيدا عن العفوية والعمل الفردي.

أ-المادة 2³⁴: تعتبر الجمعية في مفهوم هذا القانون تجمع أشخاص طبيعيين و /أو معنويين على أساس تعاقدية لمدة محددة أو غير محدودة ويشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعا لغرض غير مربح من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها لا سيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والإنساني؛ غير أنه يجب أن يندرج موضوع نشاط الجمعية وأهدافها إلى الصالح العام.

ب-مشروع القانون العضوي المتعلق بالجمعيات لعام 2018م يتضمن جملة من الإصلاحات والتي تتمحور أساسا في إضفاء ليونة فيما يخص شروط وإجراءات إنشاء الجمعيات³⁵، ويهدف هذا القانون إلى فتح المجال أمام الراغبين في الإسهام في نشاط الجمعيات.

توصيات:

-دراسات ميدانية حول دور الولي في نجاح الزواج.

-دراسات تاريخية حول الولي في المجتمع الجزائري قديما.

-دراسات مقارنة بين الزواج الإسلامي وغيره من المجتمعات الأخرى.

-إبراز دور الولي إيجابا وسلبا في الزواج الجزائري المعاصر.

خاتمة:

الولي لم يأت من فراغ، بل احتاج إليه المجتمع قديما حتى تنجح الزيجات فيه حيث كانت المصاهرة تعتمد على الكفاءة بين الرجل والمرأة على حسب المقاييس المتعارف عليها زمن الجاهلية، فلما جاء الإسلام قام بتغيير المعايير حتى ينجح زواج المؤمن والمؤمنة، وجعل المقياس هو التقوى حيث زهد في النسب والمال والجمال ونصح المسلمين إلى ما يثبت به الزواج ويثمر منه النجباء من الأبناء.

إن التمسك بالولي في الشريعة الإسلامية الغرض منه نجاح الزواج وليس غرضه إقحام طرف ثالث في عقد النكاح، فقد تطفئ العاطفة على الرجل فيُنصح، وقد تطفئ العاطفة بالمرأة فتتورط في زواج لا تتخلص من تبعاته إذا أنجبت بنين وبنات من رجل يستحيل عليها دوام العشرة معه.

ثبت أن الدولة هي الولي الحقيقي على الجزائريين، والقوانين التي تنظم الأسرة هي في جوهرها تسيير لحياة المجتمع وتوضيح لمساره حتى لا يقع في فخ المؤامرات التي تريد الإيقاع به في أحضان الثقافة الغربية.

³² -جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، الموقع الرسمي على الويب، www.oulamadz.org

³³ -وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، اللجنة الوزارية للفتوى، www.marw.dz

³⁴ -القانون رقم 21-06 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية عدد 2 الصادرة بتاريخ 15 يناير 2012.

³⁵ - وكالة الأنباء الجزائرية، 1 فبراير 2018م نقلا عن الناطق باسم المجلس الشعبي الوطني.

على المجتمع الجزائري ان يدرك أن إلغاء الولي في الزواج يعني فتح الباب أمام الأجانب من الذكور والإناث للتزاوج مع الجزائريين ثم المطالبة برسم هوية جديدة للشعب الجزائري، وحرص الشريعة الإسلامية وبعدها قانون الأسرة الجزائري على تنظيم علاقات الزواج ينتهي إلى حفظ كيان هذه الأمة من التلاعب الذي يخفي وراءه أطماعا استعمارية لا تكاد تنتهي حيث يستعمل فيها كل شيء.

الكثير من النساء المتحمسات للنشاط الخيري في الجمعيات غرضهن الارتقاء بمستوى المرأة الجزائرية، وهذا مبدأ نبيل في حد ذاته، لكن الاعتماد على الطريقة الأوروبية في سبيل خدمة المرأة الجزائرية خطأ جسيم يجب الابتعاد عنه. نشاط الجمعيات يجب أن يقابله نشاط مماثل يبين المناهج المتعارضة في خدمة المرأة حيث أن الجمعيات لا يظهر انحراف منهجها غلا جمعيات مثلها، وهذا ما تفتقر إليه الساحة الجزائرية حيث أن المنافسة بين الجمعيات معدومة.

قائمة المراجع والمصادر:

- 1- القرآن الكريم.
- 2 - محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، 1420 هـ - 2000 م.
- 3- محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة الثانية، 1384 هـ - 1964 م.
- 4- وهبة بن مصطفى الزحيلي، التفسير الوسيط، دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى - 1422 هـ.
- 5 - محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي المرري الشافعي، تفسير حقائق الروح والريحان في روائع علوم القرآن، تحقيق هاشم محمد علي بن حسين مهدي، دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
- 6- أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، أحكام القرآن، تحقيق محمد صادق القمحاي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، 1405 هـ.
- 7- أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري، جمل من أنساب الأشراف، تحقيق سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، 1417 هـ - 1996 م.
- 8- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، المحقق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، لبنان، الطبعة الأولى، 1422 هـ.
- 9- ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1981 م.
- 10 - أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق، سنن أبي داود، المحقق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

- 11 - أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، السنن الكبرى، تحقيق حسن عبد المنعم شلي وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
- 12 - محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، صحيح ابن حبان، المحقق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، 1414 - 1993 م.
- 13 - أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، دار البصائر للنشر والتوزيع - الجزائر، الطبعة الأولى، 2007 م.
- 14 - مالك بن نبي، في مهبط المعركة، دار الفكر المعاصر بيروت - لبنان، دار الفكر دمشق - سورية، الطبعة الثالثة، 1423 هـ - 2002 م / ط3: 1981 م.
- 15 - عبد الرحمن بن حسن حَبَنَكَة الميداني، أجنحة المكر الثلاثة وخوابيها: التبشير - الاستشراق - الاستعمار، دار القلم - دمشق، الطبعة الثامنة، 1420 هـ - 2000 م.
- 16 - محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، المبسوط، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، 1993 م.
- 17 - مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي، المدونة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1415 هـ - 1994 م.
- 18 - سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي، تحفة الحبيب على شرح الخطيب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، 1995 م.
- 19 - عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، المغني، دار مكتبة القاهرة، الطبعة الأولى، 1968.
- 20 - علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، المحلى بالآثار، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، 1979 م.
- 21 - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، مطبعة ذات السلاسل، الكويت، الطبعة الأولى 1404 هـ.
- 22 - الموقع الرسمي لوزارة الداخلية: www.interieur.gov.dz
- 23 - الهيئة العامة للإفتاء، السعودية، islamweb.net
- 24 - djazairess.com/echorouk
- 25 - الموقع الرسمي لمنظمة الأمم المتحدة: org/women watch/dawn
- 26 - وهيبه سليمان، جمعيات نسوية تضغط على الحكومة للمساواة بين الجنسين.
- 27 - عروس زبير، الخلفيات التاريخية ونضال الجمعيات النسوية في الجزائر.
- 28 - جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، www.oulamadz.org
- 29 - اللجنة الوزارية للفتوى، www.marw.dz
- 30 - القانون رقم 21-06 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات.

³¹- وكالة الأنباء الجزائرية.

32- أمر رقم 02-05 المؤرخ في 27 فبراير 2005 المتضمن تعديل قانون الأسرة.

33- قانون رقم 84-11 المؤرخ في 9 يونيو 1984 والمتضمن قانون الأسرة.

34- الجريدة الرسمية عدد 15 الصادرة بتاريخ 27 فبراير 2005.

35- الجريدة الرسمية عدد 2 الصادرة بتاريخ 15 يناير 2012.